مما لا مجال للاجتهاد فيه ومحله النصب على المفعولية ليقول وقال المحشي يمكن ان
يتنازع ولم يأخذ وفيه انه يجوز لفظا لكنه يفسد معنى قال السخاوي مثل حديث
من اتى ساحرا او عرافا فقد كفر بما انزل على محمد رواه ابن مسعود ومن امثلة ذلك ايضا
قول ابي هريرة ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله وقول عمار بن ياسر من صام اليوم الذي
يشك فيه فقد عصى ابا القاسم لكن قد جوز شيخنا في ذلك وما يشبهه احتمال احالة
الاثم على ما ظهر من القواعد بل يمكن ان يقال ذلك ايضا والحديث الاول اما السامع فلقوله
تعالى وما هم بضارين من احد الا باذن الله قلت الاولى ان يقول فلقوله تعالى واتبعوا ما تتلو
الشياطين على ملك ولقوله تعالى ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر او لقوله
وما يعلمان من احد حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر او لقوله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم
واما قوله تعالى وما هم بضارين الاية فاخبار من الله تعالى بانه لا يقع شيء الا بامره وارادته
ولا دلالة له على حلية الشيء ولا حرمته قال واما العراف وهو المنجم فلقوله تعالى قل لا يعلم من
في السموات والارض الغيب الا الله قال شيخنا لكن الاول اظهر انتهى على ان حديث ابن مسعود
وان جاء موقوفا عنه بصورة الموقوف فقد جاء من بعضها بالتصريح بالرفع بل في صحيح
مسلم من حديث صفية عن بعض ازواج النبي عليه السلام قال من اتى عرافا فسأله عن شيء
لم تقبل له صلوة اربعين ليلة ومن الادلة للاظهر ان ابا هريرة حدث كعبا انت
سمعت النبي عليه السلام يقوله فقال له ابو هريرة نعم وتكرر ذلك مرارا فقال له ابو هريرة
افاقرأ التورية قال شيخنا فيه ان ابا هريرة لم يكن يأخذ من اهل الكتاب والصحابي الذي
يكون كذلك اذا اخبر بما لا مجال للرأي والمجتهد فيه يكون للحديث حكم الرفع هذا ولا بد من قيد
آخر عدمي وهو قوله ولا له اي للحديث وللراوي تعلق ببيان لغة اي ضبط او شرح غريب
او تفسير كالاخبار بكسر الهمزة عن الامور اي الاحوال الماضية اي المتقدمة من بدء
الخلق اي عما خلق اولا خلق السماء كقوله تعالى عليه السلام سئل عنه كان الله ولم يكن
شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والارض وكتب في الذكر كل شيء انتهى
لفظ الحديث فالعرش والماء خلقا قبل السموات والارضين فالعرش على الماء والماء

على متن

٢٠٠ على متن الريح قائمة بقدرته تعالى الكاملة والذكر عبارة عن اللوح المحفوظ
الاحوال صح واخبار الانبياء بفتح الهمزة اي كقصص الانبياء عليهم السلام واقوالهم وافعالهم او الاتية
او الامور المستقبلة كالملاحم بفتح الميم جمع الملحمة وهو المقتل والمراد بها الحروب
لاشتباك الناس فيها كالسدى واللحمة او لكثرة لحوم القتلى فيها والفتن جمع
الفتنة وهي اعم مما قبله من الامور الواقعة في احوال الدنيا واحوال يوم القيمة
اي مواقفها اي واهوالها وكذا الاخبار بكسر الهمزة عما يحصل بفعله ثواب مخصوص
او عقاب مخصوص قيد به لان مطلق الثواب والعقاب على الخير والشر للاجتهاد
فيه مدخل بخلاف التحديد فيهما بان ذلك انما يعلم بالوحي وانما كان له اي للحديث
حكم المرفوع لان اخباره اي الصحابي بذلك اي الخبر يقتضي مخبرا له بكسر الموحدة
قيل كان عليه ان يعممه بحيث يشمل صورة الاجتهاد به ايضا ليكون اعم من الموقف
بان يقول لان اخباره بشيء يقتضي اما كونه من عند نفسه او من مخبر وحيث لم يستدركه
قوله وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفا بضم ميم وسكون واو وكسر قاف مخففة
او مشددة اي معلما ومطلقا للقائل به قال المحشي انما تتعلق بالقائل فلو قال
لقائله لكان اولى ويحتمل ان تتعلق بقوله موقفا انتهى وهو غاية من البعد لفظا
لفظا ومعنى لانه لا يقال قال به ولا يقال اوقف به بل يقال اوقفه ولا موقف للصحابة وفي
نسخة للصحابي والمراد به الجنس الا النبي عليه السلام واما الكشف والالهام فخارجان
عن البحث لاحتمال الغلط فيهما او بعض من يخبر عن الكتب القديمة وفي نسخة
المتقدمة وهي الاسرائيلية فلهذا اي لكون حصر الموقف في هذين القسمين
من النوعين المذكورين وقع الاحتراز اي فيما سبق عن القسم الثاني اي بقوله
لم يأخذ عن الاسرائيليات فاختص بالقسم الاول وهو النبي عم قال التلميذ
قوله عن القسم الثاني هو بعض من يخبر عن الكتب المتقدمة ووقع الاحتراز عنه
بقوله فيما تقدم ما يقول الصحابي الذي لم يأخذ عن الاسرائيليات انتهى وهو
واضح واذا كان اي الامر كذلك اي على نحو ما ذكر من الشرط في الصحابي فله

Copyright © King Saud University